يده وقال عليه الصلاة والسلام في الخيانة امارة المنافق ثلاث اذا
حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان وقال عليه الصلاة
والسلام لا دين لمن لا امانة له ولا صلاة ولا زكاة له الحديث وقال
عليه الصلاة والسلام ثلاث معلقات بالعرش الرحم تقول اللهم اني
بك فلا اقطع والامانة تقول اللهم اني بك فلا اخان والنعمة
تقول اللهم اني بك فلا اكفر واما اقتطاع اموال المسلمين بالايمان
الفاجرة وشهادة الزور فقد ذكر من الكبائر وفيه من الوعيد الشديد
الهائل ما لا يخفى قال عليه الصلاة والسلام من اقتطع مال اخيه
المسلم بيمين فاجرة فليتبوا مقعده من النار وقال عليه الصلاة والسلام
من حلف على مال امرئ مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان
قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
مصداقه من كتاب الله ان الذين يشترون بعهد الله وايمانهم
ثمنا قليلا الاية وقال عليه الصلاة والسلام اكبر الكبائر الاشراك بالله
وعقوق الوالدين واليمين الغموس قال الحافظ المنذري رحمه الله تعالى
سميت اليمين الغموس غموسا لانها تغمس صاحبها في الاثم في الدنيا وتغمسه
في النار في الاخرة انتهى واليمين الغموس هي التي يقتطع بها الانسان
شيئا من مال اخيه المسلم وان كان يسيرا قال عليه الصلاة والسلام
ولو قضيبا من اراك واما الاقتطاع من اموال الناس بشهادة
الزور فان يشهد له غيره شهادة باطلة وهو يعلم ذلك ويريده
فياثم المشهود له والشاهد ويكون الشاهد على مثل ذلك ممن
باع آخرته بدنيا غيره وشهادة الزور من اكبر الكبائر كما في الحديث

الصحيح

١٢٥

الصحيح قال عليه الصلاة والسلام عدلت شهادة الزور الاشراك
بالله قالها ثلاثا وقال عليه الصلاة والسلام لا تزول قدما شاهد
الزور حتى يوجب الله له النار ومن اكل اموال الناس بالباطل
ما ياخذه الحكام والعمال من الرشا والهدية ورشوات الحكام
وهدايا العمال من السحت والحرام وقد لعن عليه السلام الراشي والمرتشي
والرائش وهو الساعي بينهما وقال عليه الصلاة والسلام هدايا العمال
غلول والعمال هم الذين يستعملهم السلطان على الاموال ومما يتاكد
الاحتراز عنه ويتعين على كل مؤمن ان يصون نفسه منه عن مسالة
الناس الا عند الضرورة والحاجة الشديدة التي لا بد منها ولا غنى عنها
قال عليه الصلاة والسلام لا تحل المسالة لغني ولا لذي مرة سوي والمرة
هي القوة وقال عليه الصلاة والسلام لا تزال المسالة باحدكم حتى يلقى
الله وليس على وجهه مزعة لحم وقال عليه الصلاة والسلام مسالة
الغني نار ان اعطي قليلا فقليل وان اعطي كثيرا فكثير وسئل
عليه الصلاة والسلام عن الغنى الذي لا تحل معه المسالة فقال قدر
غدائه او عشائه وقال عليه الصلاة والسلام لان ياخذ احدكم حبله
فيحتطب خير له من ان يسال الناس اعطوه او منعوه وقال عليه
الصلاة والسلام استغنوا عن الناس ولو بشوص السواك وقد اردنا
ان نذكر ههنا شيئا مما ورد في تحريم الخمر وذمها وهذا الموضع ههنا
من الكتاب من انسب المواضع لذكر ذلك لانه في تتمة الكلام على الورع
عن المحرمات من المأكولات والمشروبات وغيرها والخمر من الاشربة
التي حرمها الله وحظرها ونهى عنها في كتابه المبين وعلى لسان رسوله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)